دلالات الألفاظ وأثرها في التوجيه الأخلاقي في كتاب الأدب من صحيح البخاري

أحمد خلف صالح
مديرية تربية نينوى

(قدم للنشر في 2020/10/5 ، قبل للنشر في 2021/2/22)

الملخص

الهدف من كتابة هذا البحث هو دراسة دلالات بعض الألفاظ النبوية من كتاب الأدب وأثرها في التوجيه الأخلاقي , لما في الحديث النبوي من أثر حميد في تربية النفوس وإصلاحها وتقويم الأخلاق وتهذيبها , وإنَّ حسن الخلق فيه اختيار الفضائل وترك الرذائل وهو صفة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والأولياء (رضي الله عنهم), وقُسِّمَ البحث على قسمين :القسم الأول: الألفاظ المتعلقة بخاصة الناس وتضمن برّ الوالدين وصلة الرحم والرفق في الأمر كله, وهذا الأخير جعلناه في هذا القسم ؛ لأنه يشمل الخاصة والعامة, أمَّا القسم الثاني : الالفاظ المتعلقة بعامة الناس , فقد تضمن كفالة اليتيم والسعي على الأرملة والمسكين وبيان حقوق الجار. وتوصل البحث إلى إنَّ الأخلاق الحسنة في التعامل مع الناس هي اساس لبقاء الأمم , وإنَّ الانحلال والأخلاق السيئة تؤدي إلى زوال الأمم, وعلى المسلم الالتزام بالأوامر والنواهي التي بينها الرسول (ﷺ) في أحاديثه النبوية لكي ترتقي الأمة ؛لأنه لا رقي إلَّا بها, لما فيها من توجيه أخلاقي وسلوكي تستقيم بها حياة الفرد والمجتمع.

Verbal Signifiers and their Effect on Ethical Guidance in the Ethics Book out of Sahih AL- Bukhari

Ahmed Khalaf Saleh
Nineveh Education Directorate

Abstract:

This research aims at studying Verbal Signifiers of some Prophetic words and expressions that were mentioned in the book *al-adāb waatharuha fi al-tawjeeh al-akhlāqi*, because the traditions (*hadith)* or have a good impact on the education and rehabilitating of selves, and correction of ethics. The good ethics are including choosing virtues and doing away with vices. Moreover, good ethics are of the traits of the prophets (May Allah send prayers and peace upon them) and saints(May Allah be pleased with them). This research paper is divided into two sections: section one concerning ordinary people-related expressions, which including taking care of parents, boosting relations with next of kin. The second section appertain to taking care of orphans, and helping the widows, the needy plus clarifying the duties towards neighbours. This research paper comes to the conclusion that righteous ethics are essential for survival of nations, and ethical degradation leads to fast-disappearing of nations. So, Muslims should adhere to the prophet's instructions which were mentioned in *hadith* in order to promote the nation.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين , والصلاة والسلام على سيدنا محمد خير خلق الله وعلى آله وصحبه أجمعين القائل :" إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ ", أَمّا بعدُ:

فإنَّ دراسة دلالات الالفاظ هي دراسة المعاني التي تدل عليها الفاظ الحديث النبوي وأثرها الواضح في فهم المسلم لهذه الالفاظ ؛لأنَّ فهم الالفاظ وبيان مدلولاتها تعين المسلم على التمسك بالأوامر والابتعاد عن النواهي التي بينها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز ثم السنة النبوية الشريفة , وإنَّ المسلم تربطه مع أخيه المسلم رابطة قوية وعلاقة وثيقة توجب على المسلم السعي في خير أخيه عن طريق المساعدة على الخير ومنع الشر.

ويهدف البحث إلى دراسة الالفاظ التي جاءت في بعض الاحاديث ذات التوجيه الاخلاقي للمسلم في الأوامر والمستحبات من ضمنها بر الوالدين وصلة الرحم والرفق في الأمر كله وكفالة اليتيم والسعي على الارملة والمسكين وبيان حقوق الجار.

وانطلاقاً من حديث الرسول (ﷺ) :" الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " وإنَّ إخوة المسلم للمسلم هي علاقة وثيقة مثلها مثل إخوة النسب , فإنَّها تترتب عليها المحبة والمودة والمواساة وجلب كل خير ودفع كل شر .

فكانت طريقة البحث أنْ درسنا بعض الأحاديث التي جاءت في كتاب الأدب من صحيح البخاري والتي لها الأثر الكبير على سلوك المسلم تجاه أبويه ثم صلته بأقاربه والرفق بهم ثم كفالته لليتيم والسعي على الأرملة والمسكين وبيان حقوق الجار.

واعتمدنا على كتب شروح الحديث النبوي مثل: شرح صحيح البخاري لابن بطال (ت449هـ) والمنهاج شرح صحيح مسلم للنووي(ت676هـ) وغيرها من شروح الحديث النبوي ,كذلك اعتمدنا على بعض المعاجم مثل: كتاب العين للخليل(ت170هـ) ومختار الصحاح للرازي(ت666هـ) ولسان العرب لابن منظور(ت711هـ) والقاموس المحيط للفيروز ابادي(ت817هـ) , وتاج العروس للزبيدي(ت1205هـ) ,والمعاجم الفقهية, وقام البحث على دراسة الفاظ معينة والتي ذكرناها آنفا, وقُسِّمَ البحث على قسمين: القسم الأول : الألفاظ المتعلقة بخاصة الناس وتضمن برّ الوالدين وصلة الرحم والرفق في الأمر كله , وهذا الأخير جعلناه في هذا القسم ؛لأنه يشمل الخاصة والعامة, أمَّا في القسم الثاني : الالفاظ المتعلقة بعامة الناس , فقد تضمن كفالة اليتيم والسعي على الأرملة والمسكين وبيان حقوق الجار.

وعرضنا بعض النتائج التي استنتجناها من هذا البحث ثم عرضنا بعض التوصيات.

فعلى المسلم السعي في مصالح الناس سواء كانت مصالح مالية أم علمية أم أدبية , وإنَّ ما ينفقه المسلم على أخيه المسلم من قضاء مصالح أو غيرها لا يضيع بل إنَّ الله سبحانه وتعالى يسعى في قضاء حاجاته ,والمسلم عليه أنْ يستعين على قضاء حاجاته بقضاء حاجات الناس لقوله تعالى : ﴿ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ ﴾ (محمد: ٧).

(الألفاظ المتعلقة بخاصة الناس)

1. دلالةُ لفظِ (بِرُّ الْوَالِدَيْنِ) :

الحديث عن" أَبِي الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ عَيْزَارٍ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: أَخْبَرَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ (ﷺ): أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ: بِرُّ الْوَالِدَيْنِ قَالَ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" [1].

البرّ "البارُّ بذوي قَرابته. وقومٌ بَرَرةٌ وأبرارٌ. ..... والمصدر والاسم: البِرّ، مستويان. وبَرَّتْ يَمِينُه، أي: صَدَقَتْ، وأَبَرَّها اللهُ، أي: امضاها على الصِّدْق، وأَبْرَرْتُ يميني ابراراً "[2] برَّ اللهُ عملَكَ , أي : جعل الله عملك مبروراً , والمبرورُ : مأخوذ من البرّ ,قال ابن سلام (ت 224هـ): " الَّا يخالطه غيره من الاعمال التي فيها المآثم"[3], وجاء في الحديث النبوي " عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ (رضي الله عنه) " أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) سُئِلَ أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ "[4], ونقل ابن سلام (ت224هـ)عن أبي عبيد: إنَّ " البرَّ في البيع ألَّا يخالطه كذب ولا شيْء من الاثم "[5], وكل عمل من الاعمال الصالحة برّ[6], قال لبيد بن ربيعة العامري [7]:

وما البرُّ الَّا مُضْمَراتٌ من التُّقى وما المالُ الَّا مُعْمَراتٌ ودائعُ

فالشاعر جعل البرَّ الخفيات من التقى في بيته المشهور [8] , قال النبي (ﷺ): " إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ "[9], أي: يهدي إلى الصلاح و الخير[10], والبرّ عند ابن الجوزي (ت 597هـ) :" اسْم لما يحصل بِهِ للمبرور النَّفْع يُقَال: بره يبره برا "[11] , وجاءت كلمة البرّ في القرآن الكريم على أربعة أوجه[12]: الأول: الصلة, قال تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ البقرة: ٢٢٤ , والثاني: الطاعة , قال تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ المائدة: ٢ , والثالث :الثواب , قال تعالى : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ آل عمران: ٩٢ ، والرابع :التقوى , قال تعالى: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا ﴾ البقرة: ١٧٧ , قال أبو منصور الازهري (ت 370هـ) : " البرُّ : خير الدنيا والآخرة , فخيرُ الدنيا : ما ييسره الله تبارك وتعالى للعبد من الهدى والنعمة والخيرات , وخيرُ الآخرة

---

(1) . صحيح البخاري:2/8 رقم الحديث:5970
(2) . كتاب العين : 259/8
(3) . غريب الحديث لابن سلام : 469/4
(4) . مسند البزار البحر الزخار:183/9, رقم الحديث : 3731
(5) غريب الحديث لابن سلام : 469/4
(6) . ينظر: الزاهر في غريب الفاظ الشافعي :121/1
(7) . ديوان لبيد بن ربيعة العامري: 89
(8) . ينظر: الزاهر في غريب الفاظ الشافعي: 121/1
(9) . صحيح مسلم: 2012/4, رقم الحديث 2607
(10) . ينظر : تهذيب اللغة : 134/15
(11) . نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر:190/1
(12) . ينظر الوجوه والنظائر للعسكري:132131/1

: الفوز بالنعيم الدائم في الجنة "[1] , والبرُّ سعة الفضل المقصود اليه , أي : بنية الاحسان والمعروف مع مع الابوين , وبلين الكلام وبسعة النفع معهم, وأمَّا تقديم الخير فمطلق حتى ولو وقع سهوا [2], والبرُّ هو: "العمل الخالص لله الصادق"[3] والبرُّ أنْ " تبرَّ ذا الحق لاجتلاب مودته ومن ثم قيل برُّ الوالدين"[4] , وجاء عند د. أحمد مختار (1424هـ) إنَّ :" برَّ الوالدين : التوسع في الاحسان إليهما ووصلهما والرفق بهما وحسن معاملتهما " [5], والبرُّ عكس العقوق الذي هو :" شق عصا الطاعة وكل ما يتأذى به الوالدان الوالدان سواء كان من قول أو فعل [6], والبرُّ لا يكون عن أمر من قبل الوالدين ؛ إنَّما فيه أمر شرعي تأمر به شريعة الاسلام ؛ ولذلك تعرف الطاعة بأنَّها : " الانقياد والموافقة وقيل لا يكون الا عن أمر"[7], أمر"[7], ولم يأتِ لفظ (طاعة الوالدين) بدل (برُّ الوالدين) ؛ لأنَّ البرَّ أعم من الطاعة , وأنَّ الطاعة جزء من برِّ الوالدين ؛ لأنَّ الطاعة امتثال أمر .وبهذا فإن معنى لفظ البرّ لغة يدل على :" الصدق , والطاعة , والصلة ,والاصلاح ,والاتساع في الاحسان إلى الناس , والجنة والخير"[8] ,والبرُّ اصطلاحاً عند الفقهاء لم لم يخرج عن معناه اللغوي فهو :" اسم جامع للخيرات كلها يراد به التخلق بالأخلاق الحسنة مع الناس بالإحسان إليهم وصلتهم والصدق معهم ,ومع الخالق بالتزام أمره واجتناب نهيه ؛ كما يطلق ويراد به العمل الدائم الخالص من المآثم"[9] , وابن بار :" ابن مطيع ,يحسن معاملة والديه عن حبٍّ"[10] ,وعلى الولد أنْ لا ينظر إلى والديه شزراً ولا يريا منه مخالفة في ظاهر ولا باطن وعليه أنْ يترحم عليهما ما عاشا ,وأنْ يدعو الله لهما إذا ماتا , وبعد وفاتهما يقوم بخدمةِ أودَّائهما من بعدهما[11].

وذلك لما ورد عنه (ﷺ) :" إِنَّ أَبَرَّ الْبِرِّ صِلَةُ الْوَلَدِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ"[12] , وإنَّ نفقة الوالدين واجبة على الاولاد إذا كان الوالدان محتاجينِ عاجزينِ عن الكسب والسعي للرزق وهذا مذهب الشافعي ولا يشترط ذلك في المذاهب الأخرى[13] , ,وذكر الحنبلي (ت763هـ):"أَنَّ من الواجب على الولد برّ الوالدين حتى إذا كانا فاسقين وطاعتهما في غير معصية الله تعالى ,فإن كان الوالدان كافرين عليه مصاحبتهما في الدنيا معروفاً وعليه أنْ لا يطيعهما في كفر ولا في معصية الله تعالى ,ومن واجب الوالدين أنْ يعلما اولادهما العلم وما يتقن به دينه من فرائض وسنن , وأنْ يُورِّثاه طيباً , وعلى الولد أنْ يستغفر الله لوالديه المؤمنين وأنْ يصل رحمهما[14].

---

(1) . تهذيب اللغة : 135/15

(2) . ينظر : الفروق اللغوية للعسكري: 170/1

(3) . مشارق الانوار على صحاح الآثار: 84/1

(4) . الفروق اللغوية للعسكري : 170/1

(5) . معجم العربية المعاصرة : 186/1

(6) . ينظر: القاموس الفقهي لغة واصطلاحا: 258/1

(7) . معجم الوسيط : 570/2

(8) . معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية :370/1

(9) . المصدر نفسه : 370/1

(10) . معجم اللغة العربية المعاصرة: 1:186

(11) . ينظر: السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير :297/2,وينظر :تفسير الكشاف :660/2, وينظر : المنهاج شرح صحيح مسلم:76/2

(12) . صحيح مسلم : 1979/4 , رقم الحديث : 2552

(13) . ينظر: النهاية في غريب الحديث ولاثر:171/4

(14) . ينظر :الآداب الشرعية والمنح المرعية :433/1 ,وينظر :الجامع لأحكام القرآن:238/10

وقد قدم الرسول (ﷺ) الصلاة ؛لأنَّها فرض عين على كل مسلم وهي افضل الاعمال وهي حق الله سبحانه وتعالى ثم برُّ الوالدين كذلك فرض عين على كل ولد له والدان على قيد الحياة ,وقدم برَّ الوالدين على الجهاد في سبيل الله ؛لأنَّ الجهاد فرض كفاية ؛ و لأنَّها تطوع وافضل الاعمال إذا قام به جماعة سقط عن الاخرين في بعض الاحوال ,وإنَّ فرض العين مقدم على فرض الكفاية [1].

وأخبر الرسولُ (ﷺ) :إنَّ برَّ الوالدين هو افضل الأعمال بعد الصلاة المفروضة والتي هي أعظم دعائم الإسلام وقد رتب ذلك بـ (ثم) وهي حرف عطف لتعطي الترتيب والمهلة[2], وإنَّ تقديم الجهاد على جميع أعمال البدن يقتضي بذل النفس ,غير أنْ الصبر على المحافظة على الصلاة وأدائها في وقتها وكذلك المحافظة على برِّ الوالدين أمر فيه تكرار دائم غير منقطع ولا يصبر على مراقبة أمر الله إلا الصديقون[3].

وعلى الولد ألَّا يتعرَّضَ لِسبِّهما ولا يَعُقَّهُمَا ؛لأنَّ ذلك من الكبائر بلا خلاف فيه[4].

وثبت في السنة النبوية عن عبدالله بن عمرو أنَّ رسول الله (ﷺ) قال : " مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ"[5] , ومن بر الوالدين القيام بمصالحهما وذلك من قضاء دين عليهم وخدمتهما والنفقة عليهما وحجٍّ عنهما ومن بر الوالدين واجب الحجّ على الوالد العاجز بنفسه مستطيع بغيره[6] ,وبر الوالدين يستوجب الشكر لهما بعد الله سبحانه وتعالى ,قال تعالى:﴿ أَنِ ٱشۡكُرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيۡكَ إِلَيَّ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ لقمان: ١٤ , ونقل القسطلاني (ت923هـ) كلام سفيان بن عيينة (رضي الله عنه) في تفسير هذه الآية بقوله:" من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله ومن دعا لوالديه عقب الصلوات فقد شكر لهما "[7].

وعن أبي هريرة (رضي الله عنه) قال : " جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ (ﷺ)، فَقَالَ: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: " ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ»"[8],وإنَّ تقديم الأُم في هذا الحديث هو لكثرة تعبها على ولدها وشفقتها وخدمتها إياه[9],وفي هذا الحديث ذكرت الأُم ثلاثاً وفي الرابعة الأب فيه "إشارة إلى أنَّ الأُم تستحق على ولدها النصيب الأوفر من البرِّ مقتضاه ... أنْ يكون لها ثلاثة أمثال ما للأب من البر لصعوبة الحمل ثم الوضع ثم الرضاع" [10] ,أمَّا عند الشافعية فقد ذهبوا إلى "أنَّ برَّهما يكون سواء"[11], وقد كرر الله سبحانه وتعالى الوصية بالوالدين في كتابه العزيز وكذلك في الحديث النبوي منها ما روي أنَّ الرسول (ﷺ) قال:" رِضَا اللهِ مِنْ رِضَا الْوَالِدَيْنِ، وَسَخَطُ اللهِ مِنْ سَخَطِ الْوَالِدَيْنِ "[12] ,ولقد روي عن سعيد بن المسيب قال: " الْبَار لَا يَمُوت

---

(1) ينظر :الآداب الشرعية والمنح المرعية :434/1,وينظر :فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب:210/4

(2) . ينظر :الجامع لأحكام القرآن :238/10

(3) . ينظر :فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر :11/10/2

(4) . ينظر :الجامع لأحكام آي القرآن:238/10

(5) . صحيح مسلم : 92/1 ,رقم الحديث : 90

(6) . ينظر :المنهاج شرح صحيح مسلم: 98/9

(7) . ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 3/9

(8) . صحيح مسلم: 1974/4 , رقم الحديث : 2548

(9) . ينظر: شرح الطيبي :3154/10

(10) . إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 4/9

(11) . المصدر نفسه:4/9

(12) . شعب الإيمان : 246/10 , رقم الحديث :7445

ميتَة سوء "[1] , وذكر الرسول (ﷺ): إن برَّ الوالدين يزيد في العمر كما في حديثه " مَنْ بَرَّ بِوَالِدَيْهِ زَادَ اللهُ فِي عُمُرِهِ"[2] ,وتكون زيادة العمر في هذا على وجهين:

الأول :البركة " فالقصير من العمر إذا احتشى من أعمال البرّ أربى على كثير "[3] ,

الثاني :" أنَّه تعالى قدَّر الآجال والارزاق والحظوظ بين أهلها ثم أثبت ذلك في أم الكتاب الذي عنده لا يطلع عليه أحد ,فما في أم الكتاب لا زيادة فيه ولا نقص وما في صحف الملائكة يمحو منه ما يشاء ويثبت ما يشاء بالأحداث التي تكون من أهلها في الأرض"[4].

وهل التربية والعطف والرحمة والحب الطبعي والكد لراحة الولد والسهر لنومه والشقاء لسعادته ,تقابل منه إلَّا بالبر إلَّا أنْ يكون هذا الولد جحوداً كفوراً , وإنَّ الله اشاد بالوالدين وبحقهما ولذلك نرى أنَّ الله قرنَ الإحسانَ إليهما بالأمر بتوحيده في كثير من الآيات, وإنَّ الرسول (ﷺ) لم يرخص لراغبٍ في الجهاد إلَّا بعد أنْ يستأذن ابويه[5], وإنَّ الوالدين " حال شبابهما وقوتهما ليسا مظنة الإهانة والإهمال , ولا مجال للتأفف والتضجر منهما في حال القوة والقدرة على مواجهة الحياة بل العكس هو الصحيح نرى الأولاد في هذه الحال يتقربون للآباء , ويتمنون رضاهما لينالوا من خيرهما "[6] , ولكن عندما تظهر الشيخوخة عليهما وهو مظهر الإعالة والحاجة والضعف , يصبحا بحاجة إلى ولدهما ففي هذه الحالة من العجز والضعف فعلى الولد أنْ يقوم بأفعال وأعمال لكي يرد جزءاً ولو بسيطاً من حقهما في التربية ,فعليه أنْ يهتم بهما ويصلح من شأنهما ؛لأنَّهما أصبحا في وضع يحتاجانه في كثير من الأمور وفي هذا المطاف علينا أنْ لا ننسى ما رواه أبو هريرة(ﷺ) أنَّ الرسول (ﷺ) قال:" رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ ، قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ "[7], ولو تأملنا قوله ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا ﴾ الإسراء: ٢٣ ," لم تأت صفة الكبر على إطلاقها ,بل قيدها بقوله (عندك) فالمعنى :ليس لهما احد غيرك يرعاهما ,لا أخ ولا أخت ولا قريب يقوم بهذه المهمة ,وما دام لم يعد لهما غيرك فلتكن على مستوى المسؤولية, ولا تتنصل منهما ؛لأنَّك اولى الناس بهما"[8], وإنَّ البرَّ بالوالدين يمتد إلى ما بعد حياتهما وعلى الولد الاستغفار لهما وانجاز ما احدثاه من عهد في حياتهما ولم يتمكن الوالدان من الوفاء به وعلى الولد كذلك أنْ يصل رحمهما ؛لأنَّ ذلك من البر بهما [9].

وجاء في شرح الحديث : إن برَّ الوالدين يطلق في الأغلب على الاحسان بالقول اللين الدال على الرفقة والمحبة , واقتران ذلك بالشفقة , والعطف , والتودد , والاحسان بالمال , وغيره من الأفعال الصالحات[10],

---

[1] . تاريخ ابن معين (رواية الدوري):255/3, رقم الحديث: 1199

[2] . شعب الإيمان : 264/10, رقم الحديث :7470

[3] . فيض القدير شرح الجامع الصغير :123/6

[4] المصدر نفسه :123/6

[5] . ينظر: الادب النبوي : 94

[6] . تفسير الشعراوي : 8456/14

[7] . صحيح مسلم : 1978/4 , رقم الحديث : 2551

[8] . تفسير الشعراوي :8457/14

[9] . ينظر: تفسير الشعراوي :8457/14

[10] . معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية :371/1

والابوان هما" الأب والأم , ويشمل الأبوين الأجداد والجدات"[1],وإنَّ بر الوالدين من أهم الأعمال التي يقوم يقوم بها الولد, والأخلاق التي عليه أنْ يلتزم بها ؛لأنَّها اساس الاخلاق الحميدة الاخرى التي على المسلم أنْ يتحلى بها , فعندما يهتم بأمر الوالدين ويبر بهما ,فإنَّه بعد ذلك يبر ويصل الأقارب وأصدقاء الوالدين والذين هم أساس المجتمع المسلم, إنَّ نتيجة برِّ الوالدين ليس فقط في الأجر في الآخرة , وإنَّما التوفيق والسداد في الدنيا, بأنْ يوفقه إلى الأعمال الطيبة التي من شأنِها أنْ يستقيم بها المجتمع.

2. دلالةُ لفظِ (صِلَةُ الرَّحِمِ):

الحديث عن" أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ (ﷺ) أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ فَقَالَ الْقَوْمُ: مَا لَهُ مَا لَهُ فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) أَرَبٌ مَا لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ"[2].

والصلةُ "البرُّ المتأصل, واصل الصلة (وصلة)على (فعلة) : هي للنوع والهيئة , يقال بارٌّ وصولٌ ,أي : يصل برَّه فلا يقطعه "[3], قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ ٱلْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ القصص: ٥١ , أي :" كثَّرنا وُصُول بعضه ببعض بالحكم الدالة على الرشد"[4] , وصلة الارحام عند محمد الأزدي(ت 488هـ): "كل ما أمر به أنْ يوصل وذلك بالإكرام والبرِّ وحسن المراعاة "[5],وعند السيوطي (ت911هـ) هي:" مشاركة ذوي القرابات في الخيرات"[6] ,وأنْ تكون الصلة خالصة لوجه الله تعالى متعرية عن الالتفات إلى غيره من أمور الدنيا[7] , وأنْ تكون الصلة إعطاء بسهولة , وطيب نفس لذوي الأرحام , إنَّ الصلة هي علاقة بين الأرحام وهي عطية وجائزة للأرحام ولذي القربى وهي إحسان وبرٌّ بهم وزيارة الأقارب والقيام على مصالحهم وحقوقهم وعدم تضييعها[8], واصطلاحاً " صلة الأرحام , وهي كناية عن الإحسان إلى الآخرين من ذوي النسب والأصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لأحوالهم , وكذلك إنْ بعدوا وأساءوا"[9]. والرَّحِمُ "بيتُ منبت الولد ووعاؤه في البطن"[10] ,وقيل :" بينهما رحم , أي : قرابة قريبة"[11] , وعند الرازي(ت666هـ) الرَّحِم :" القرابة "[12] ,ويقال : "بيني وبَيْنَهُ شِجْنَةُ رَحِم ,أي: قرابة مشتبكة "[13] , ومعنى الوصل :"ضِدُّ الهِجْران"[14], والصد والهجران عند الزبيدي (ت1205هـ) "ترك البرِّ والإحسان إلى الأقارب والأهل"[15], ويقال: " وصَلَ رَحِمَهُ يصِلُها وصلاً وصلةً ,والهاء فيها عوض عن الواو المحذوفة

---

(1) . المصدر نفسه :371/1

(2) . صحيح البخاري:5/8 رقم الحديث:5982

(3) . الفروق اللغوية للعسكري : 170/1

(4) . المصدر نفسه : 170/1

(5) . تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: 413/1

(6) . معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم:209/1

(7) . ينظر: المصدر نفسه: 209/1

(8) . ينظر: معجم العربية المعاصرة :2450/3

(9) . معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية : 2/ 391

(10) . كتاب العين : 224/3

(11) . المصدر نفسه : 224/3

(12) . مختار الصحاح:120/1, وينظر: القاموس الفقهي لغة واصطلاحات:145/1

(13) . المصدر نفسه : 161/1

(14) . لسان العرب : 728/11

(15) . تاج العروس :26/22

فكأنَّه بالإحسان إليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر"[1], والرحم هنا "الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب , سواء كان يرثه أم لا , وسواء كان ذا محرم أم لا "[2], وتتنوع الصلة حسب حسب حال الواصل والموصول : فتارة تكون بالمال ,أو بالخدمة ,أو بالزيارة ,أو بالسلام , وغير ذلك [3], كما جاء في الحديث النبوي " برُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ "[4],أي: "أنه جعل السلام صلة وإنْ لم يكن برٌّ برٌّ غيره"[5] ومن اشراط الساعة أو علاماتها قطيعة الرحم [6], قال الرسول (ﷺ): " إِمْرَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْئًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَهُ لِيُغَنِّيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فِقْهًا " "[7], والعرب تعطي لواصل الرحم منزلة عالية كما جاء في الحديث النبوي " فَلَمَّا فَلَمَّا ابْتُلِيَ الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغِنَةِ وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْرَجَنِي قَوْمِي فَأُرِيدُ أَنْ أَسِيحَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي قَالَ ابْنُ الدَّغِنَةِ فَإِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ إِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَأَنَا لَكَ جَارٌ ارْجِعْ .....وَقَالُوا لِابْنِ الدَّغِنَةِ مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَلْيُصَلِّ فِيهَا وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِينَا بِذَلِكَ وَلَا يَسْتَعْلِنْ بِهِ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَفْتِنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا "[8]. ومن أسباب دخول الجنة صلة الرحم كما في الحديث النبوي " تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ"[9],وصلة الرحم لها تأثير إيجابي وأخلاقي على حياة المسلم كما في الحديث النبوي " إنَّ الله ليعمر للقوم الديار، ويكثر لهم الأموال، وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضا لهم، لصلتهم أرحامهم "[10], وقال رسول الله (ﷺ): " إِلَّا أَنَّهَا لَا تَنْزِلُ الرَّحْمَةُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعُ رَحِمٍ "[11], قال الطيبي (ت743هـ) :"يحتمل أنَّه اراد بالقوم الذين يساعدونه على قطيعة الرحم , ولا ينكرون , ويحتمل أنَّه أراد بالرحمة المطر ,أي: يحبس عنهم المطر بشؤم القاطع"[12], وقطيعة الرحم تكون بهجرة الأقارب ومعاداتهم , مع منع الشخص إياهم معروفه ومعونته المادية , والمتعاهد لصلة الرحم مع الأقارب بالبر كالسلام وذلك أدنى مرتبة من مراتب صلة الرحم [13], ومن وصل رحمه بسط له في الرزق كما جاء بالحديث النبوي "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ "[14],وقوله:(ينسأ له في أثره)أي: يؤخر له في الأجل , و(يبسط له

---

(1) . لسان العرب :728/11

(2) . القاموس الفقهي لغة واصطلاحات : 145/1

(3) . ينظر :القاموس الفقهي لغة واصطلاحات: 145/1, شرح البخاري لابن بطال : 206/205/9, والمنهاج شرح صحيح صحيح مسلم:201/2

(4) . شعب الإيمان : 346/10, رقم الحديث : 7602

(5) . غريب الحديث لابن سلام : 348/1

(6) . ينظر : غريب الحديث لابن سلام: 141/2

(7) . بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: 2/ 640 , رقم الحديث : 613

(8) . صحيح البخاري : 58/5, رقم الحديث: 3905

(9) . المصدر نفسه: 5/8, رقم الحديث : 5982

(10) . كنز العمال في سنن الأقوال والأعمال: 357/3, رقم الحديث: 6916

(11) . شعب الإيمان : 338/10, رقم الحديث 7590

(12) . شرح الطيبي : 3167/10

(13) . ينظر: شرح ابن بطال على صحيح البخاري :203/9,المنهاج شرح صحيح مسلم :113/16,ارشاد الساري:2/9

(14) . صحيح البخاري : 5/8 , رقم الحديث : 5985

في رزقه),أي: توسيع الرزق وتكثيره أو زيادة البركة فيه والتأخير في الأجل ,قيل أنَّه الزيادة بالبركة في عمره ويوفق الشخص للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه في الحياة الآخرة [1], وقيل: "دوام و استمرار النسل"[2] , وذكر القسطلاني (ت923هـ) :الزيادة في العمر "يكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده"[3] , وعن عائشة (رضي الله عنها) أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: " صِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْخُلُقُ يُعَمِّرْنَ الدِّيَارَ وَيَزِدْنَ فِي الْأَعْمَارِ " [4] , وقال ابن الأثير (ت606هـ) :" إنَّ صلة الرحم المأمور بها كناية عن الإحسان الإحسان إلى الآخرين من ذوي النسب والأصهار والعطف عليهم والرفق بهم ,والرعاية لأموالهم وإنْ بعدوا وأساءوا ,وقطع الرحم ضد ذلك كله "[5], وإنَّ صلة الرحم مع الأقرب هي أفضل من الصلة مع الأبعد , فالمسلم يؤجر على صلته وإنفاقه على أقاربه ؛لأنَّ فيها أجر الصلة إضافة إلى أجر الصدقة عليهم ,وحتى وضع اللقمة في فم الزوجة إذا قصد به وجه الله تعالى [6] ,وصلة الرحم تزيد محبة الأهل للمسلم الذي يصلهم كما جاء في حديث ابن عمر(ﷺ) عن النبي (ﷺ) :" مَنِ اتَّقَى رَبَّهُ، وَوَصَلَ رَحِمَهُ، نُسِّئَ فِي أَجَلِهِ، وَثَرَى مَالُهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ "[7] , والرحم تنقسم إلى قسمين :عامة وخاصة, فالرحم العامة: رحم الدين وتكون صلتها "بالتوأدد والتناصح والعدل والإنصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة "[8] ,وأمَّا الرحم الخاصة : : " فتزيد بالنفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت استحقاقهم في ذلك"[9], وعن علي علي (ﷺ) أنَّه سأل: الرسول (ﷺ) عن قوله تعالى: ﴿ يَمۡحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثۡبِتُۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ ﴾ الرعد: ٣٩

فقال الرسول (ﷺ): " هِيَ الصَّدَقَة على وَجهِهَا وبر الْوَالِدين واصطناع الْمَعْرُوف وصلَة الرَّحِم تحول الشَّقَاء سَعَادَة، وتزيد فِي الْعُمر وتقي مصَارِع السوء "[10] .

وعلى المسلم أنْ يصل رحمه سواء رحم عامة أو رحم خاصة بكل الوسائل سواء بالمال أو بمساعدة قضاء حاجة المسلمين وبدفع الضرر عنهم وكذلك بطلاقة الوجه والدعاء للمسلمين وايصال ما أمكن من الخير إلى المحتاجين ودفع الشر عن المسلمين وبحسب الطاقة .

3. دلالة لفظ (الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ) :

في الحديث النبوي " دَخَلَ رَهْطٌ مِنْ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ قَالَتْ: عَائِشَةُ فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): مَهْلًا يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ"[11].

---

[1] . ينظر : المنهاج شرح صحيح مسلم: 114/16, وشرح الطيبي :3159/10

[2] . شرح الطيبي:3167/10

[3] . ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري :2/9

[4] . شعب الإيمان : 344/10 , رقم الحديث :7599

[5] . النهاية في غريب الحديث والأثر:191/5

[6] . ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر:368/5, عمدة القاري شرح صحيح البخاري :91/8

[7] . الادب المفرد : 34/1 , رقم الحديث : 58

[8] . فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر: 418/10

[9] . المصدر نفسه: 418/10

[10] . عمدة القاري شرح صحيح البخاري: 181/11

[11] . صحيح البخاري: 12/8, رقم الحديث :6024

الرفق: " لين الجانب ولطافة الفعل وصاحبه رفيقٌ، وتقول: ارفُقْ وتَرَفَّقْ. ورفقاً معناه ارفُقْ رِفقاً، ولذلك نُصِبَ، ورَفَق رِفقاً "[1], وجاء عند ابن دريد الأزدي(ت321هـ) إنَّ الرفق هو: " اللطف وحُسْنُ الصَّنيعِ"[2], الصَّنيعِ"[2], وعند ابن فارس(ت395هـ) في الراء والفاء والقاف هي أصل واحد بقوله" يدلُّ على مُوافقةٍ ومُقاربةٍ بلا عُنْفٍ ... هذا هو الأصل ثم يشتق منه كلُّ شيءٍ يدعو إلى راحةٍ وموافقةٍ"[3] , وأصل الرفق عند العسكري(ت395هـ) في اللغة: " النفع"[4], وجاء عنده بأنَّ الرفق هو: " اليُسْرُ في الأمور والسهولة في التواصل اليها"[5], وجاء عند ابي الفضل السبتي (ت544هـ) بأنَّ الرفق: " من صفات الله تعالى وأسمائه بمعنى اللطيف ..... والرفق واللطف المبالغة في البرِّ على أحسن وجوهه"[6], والرفق : " حسن الانقياد لما يؤدي إلى الجميل"[7] , وسمي الرفيق رفيقاً ؛ لأنَّه " يرفق بصاحبه ويصلح أمره من الرفق ضد ضد الخرق والعنف"[8] , ويقال : " أرفقتُهُ , أي : أنفعتُهُ " [9], وضد الرفق العنف من : " عَنُفَ يعنُفُ عُنْفا فهو عَنيفٌ , إذا لم يرفُقْ في أمره"[10].

الدين الإسلامي يدعو إلى الرفق وهو خلق حسن في التعامل مع الإنسان والرأفة في كل شيء , ولا يدعو إلى العنف ,فإنَّ الله سبحانه وتعالى يحب الرفق في الأمر كله وينهى عن العنف الذي نتيجته البغضاء والشحناء بين الإنسان وأخيه الإنسان عامة والمسلمين خاصة , كما جاء في الحديث النبوي "قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) يَحْكِي نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدْمَوْهُ فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ"[11], إن في الحديث (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ) وفي الحديث الآخر" أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَامُوا إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): لَا تُزْرِمُوهُ ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ"[12], أخلاق وأدب عظيم من آداب الإسلام وفيه الحض بالرفق على الجاهل والصفح والإغضاء عنه ؛ لأنَّ الرسول (ﷺ) ترك مقابلة اليهود بمثل قولهم , ونهى أُمَّنا عائشة (رضي الله عنها) من الاغلاط في ردها لليهود, وبذلك قال لها :(مَهْلًا يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ) , وإن جاز للمسلم الانتصار بمثل ما قوبل به, لقوله تعالى: ﴿ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعۡدَ ظُلۡمِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَا عَلَيۡهِم مِّن سَبِيلٍ ﴾ الشورى: ٤١ , وإنَّ الصبر على الظالم أعظم أجراً وأعلى درجة لقوله تعالى :﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ﴾ الشورى: ٤٣ .

فإنَّ الرفق والصبر من أخلاق النبيين والصالحين فعلينا امتثال طريق الأنبياء والصالحين ونهي النفس عن المغالبة ؛لأنَّ في ذلك أجراً وثواباً من الله سبحانه وتعالى , والأمر الآخر كيف تعامل الرسول (ﷺ) مع ذلك الإعرابي الجاهل , حين بال في المسجد ,الذي فيه الصلاة تعادل الف صلاة فيما سواه إلَّا

---

(1) . كتاب العين : 157/2, ينظر: تهذيب اللغة : 100/9

(2) . جمهرة اللغة : 784/2

(3) . معجم مقاييس اللغة : 2/ 418

(4) . الفروق اللغوية للعسكري: 219/1

(5) . الفروق اللغوية للعسكري: 1/ 219

(6) . مشارق الأنوار على صحاح الآثار: 296/1

(7) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: 206/1

(8) . معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية : 2/ 162

(9) . المصدر نفسه : 162/2

(10) . معجم مقاييس اللغة : 158/4

(11) . صحيح البخاري : 16/9, رقم الحديث : 6929

(12) المصدر نفسه : 12/8, رقم الحديث 6025

المسجد الحرام , ونهى الرسول (ﷺ)الصحابة عن أنْ يزرموه حتى يفرغ من بوله , فتعامل مع هؤلاء اليهود ومع هذا الإعرابي بالرفق واللين وهذه هي أخلاق نبينا (ﷺ) وصحابته الكرام[1], وكذلك يستفاد من الحديث (لا تزرموه) الرفق في إنكار المنكر ,قال ابو الفضل زين الدين (ت806هـ) : " فيه الرفق في إنكار المنكر وتعليم الجاهل باستعمال التيسير وترك التعسير"[2], كما قال الرسول(ﷺ)لأصحابه : " فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ"[3], ونرى مرة أخرى كيف كان الرسول (ﷺ) يتعامل مع النساء كما جاء في الحديث النبوي عن " أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) حَادٍ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ): رُوَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ لَا تَكْسِرْ الْقَوَارِيرَ قَالَ قَتَادَةُ يَعْنِي ضَعَفَةَ النِّسَاءِ"[4],فإنَّ الرسول(ﷺ) لم يقل (بالنساء) ولكنَّه كنى عن النساء بـ (القوارير) حين أمر حادي الإبل بالرفق في الحداء والإنشاد ؛ لأنَّ الإبل تسرع السير إذا سمعت الحداء , فإنَّ مشت الإبل رويدا أمِنَ الرسول (ﷺ) على النساء السقوط من على الإبل , وتشبيه الرسول (ﷺ) النساء بالقوارير فيه استعارة بديعية وقد تضمنت المبالغة في الرفق بالنساء , وعلى الرجل أنْ يتحفظ على النساء كالتحفظ بالقوارير[5] , فالرفق محمود في كل شيء وما كان كان في شيء إلا زانه ,وأمر الرسول (ﷺ) المسافر أنْ إذا قضى حاجته من السفر أنْ يسرع إلى أهله ,كما في الحديث النبوي " فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله"[6] ,وعلى المسلم أنْ يرفق بمن تحت يده من عمال أو خدم وأنْ يطعمهم ويكسوهم بالمعروف , وأنْ لا يكلفهم ما لا يطيقون [7],وكذلك على الإمام أنْ يرفق بالمأمومين وسائر الأتباع ومراعاة مصلحتهم وأنْ لا يدخل عليهم ما يشق عليهم, وقال علي القاري(ت 1014هـ): في الرفق في قول الرسول (ﷺ) (إنَّ الله يحب الرفق): أي: " لطيف بعباده , يريد بهم اليسر ولا يريد بهم العسر , فيسامحهم ولا يكلفهم فوق وسعهم , أو يحب أنْ يرفق العباد بعضهم بعضا"[8].

وكان الرسول (ﷺ) يدعو المسلمين إلى الرفق مع المسلمين ومع اصحاب الديانات الأخرى , وكذلك كان رفقاً حتى مع الحيوانات التي كان المسلمون يستعملونها لقضاء حاجاتهم الضرورية , هكذا هي الأخلاق التي أراد النبي (ﷺ) أنْ يتصف بها المسلم في التعامل مع الناس , وأحاديثه (ﷺ) هي توجيه المسلم إلى أنْ يرتقي إلى الخلق الحسن ومن ضمنها الرفق في كل شيء.

(الألفاظ المتعلقة بعامة الناس)

1. دلالةُ لفظِ (كَافِلُ الْيَتِيمِ):

---

(1) . ينظر :شرح ابن بطال على صحيح البخاري : 226/9
(2) . طرح التثريب في شرح التقريب: 138/2
(3) . صحيح البخاري :30/8, رقم الحديث :6128
(4) . صحيح البخاري : 47/8, رقم الحديث: 6211
(5) . ينظر: شرح ابن بطال على صحيح البخاري :324/9
(6) . موطأ الإمام مالك :519/2, رقم الحديث :756
(7) . ينظر : المنتقى شرح الموطأ: 305/7
(8) . مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:3170/8

الحديث عن "عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ :سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَقَالَ: بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى"[1].

الكفلُ :أصله المركب :" وهو أنْ يُدار الكساء حول سنام البعير ثم يركب, يُقال منه: اكتفلتُ البعير"[2] , وقيل الكفل: " الذي لا يقدر على ركوب الدواب"[3] , وأيضا الكفل :" النصيب والحظ"[4], والكفيل عند ابن ابن دريد الأزدي (ت321هـ):" الذي يكفُل بك"[5], وعند الأزهري (ت370هـ) :" الضامن للشيء"[6], ويُقال: كفلتُ الرجلَ , أي: تكفلتُ مؤونتَه, وجاء بهذا المعنى قوله تعالى: ﴿ وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ﴾ آل عمران: ٣٧, والكافلُ :"الذي يَكْفُلُ إنساناً يعوله وينفق عليه "[7] , وكافل اليتيم هو: " الذي ضمن القيام بأمره والتربية له"[8] ,والكفالة "اصلها الضَّمُّ ومنه قولهم :كفل فلان إذا ضمَّهُ إلى نفسهِ يَمُونُهُ ويصُونُهُ"[9] ,وكفل يتيماً, أي :" ربَّاه وأنفق عليه وقام بأمره وتعهده برعايته [10], وبهذا يكون الكافل هو القائم بأمر الايتام والمربي لهم , واليتيم: "جمعه :أيتامٌ ويتامى وقد يَتِمَ الصَّبِيُّ بالكسر يَيْتِمُ يُتْماً بضم الياء وفتحها مع سكون التاء فيها ,واليُتْمُ في الناسِ من قِبَلِ الأبِ وفي البهائمِ من قِبَلِ الأُم"[11] , وذكر الزبيدي(ت1205هـ) إنَّ اليتيم :هو" الذي يموت أبوه ,والعَجِيُّ :الذي تموتُ أُمُّهُ ,واللَّطيمُ : الذي يموت أبواه"[12].

إنَّ اليتيم هو ذلك المخلوق الضعيف الذي قدر الله عز وجل وجوده في هذه الحياة بدون أب أو أُم يقوم بتربيته ,وموضوع اليتيم يحتاج وقفة من قبل المسلمين للاهتمام به تنفيذاً لأوامر الله سبحانه وتعالى ووصية الرسول (ﷺ) في الأيتام ,وقضية كفالة اليتيم قضية دينية إنسانية ترتقي باليتيم إلى التربية الصالحة والأخلاق الحسنة التي لها دور في تنشئته تنشئة دينية إيمانية لتستقيم أخلاقه ويكون فرداً صَالِحاً مُصْلِحاً في هذه الحياة بعد ما فقد أباه أو أُمَّه.

وقال ابن بطال (ت449هـ) :"حق على كل مسلم مؤمن يسمع هذا الحديث أنْ يرغب في العمل به ليكون في الجنة رفيقاً للنبي (عليه السلام) ولجماعة النبيين والمرسلين(صلوات الله عليهم اجمعين) ولا منزلة عند الله في الآخرة أفضل من مرافقة الأنبياء"[13], وعن أبي هريرة(رضي الله عنه) أنَّ النبي (ﷺ) قال :" كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ , وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى "[14] ,ومعنى ذلك عند القرطبي (ت463هـ)

---

(1) . صحيح البخاري: 9/8 رقم الحديث 6005.
(2) . غريب الحديث لابن سلام: 428/4
(3) . المصدر نفسه: 428/4
(4) . جمهرة اللغة : 969/2
(5) . المصدر نفسه:969/2
(6) . تهذيب اللغة : 142/10
(7) . كتاب العين : 373/5, ينظر : مختار الصحاح : 271/1, ينظر: تاج العروس: 334/30.
(8) . تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم:137/1
(9) . طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية :139/1
(10) . معجم العربية المعاصرة:1945/3
(11) . مختار الصحاح: 348/1.
(12) . تاج العروس: 134/34.
(13) . شرح ابن بطال على صحيح البخاري : 217/9,ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر :436/10.
(14) . صحيح مسلم : 2287/4 , رقم الحديث : 2983

,أي: " له أو لغيره يريد من قرابته ومن غير قرابته"[1],ويحتمل في هذا الحديث أنْ " يكون الكافل امرأة فتكفل اليتيم وهو ابنها , ويحتمل أنْ يريد الرجل يكفل يتيماً من أقاربه ؛ لأنَّ اليتيم في بني آدم بموت الأب دون موت الأُم أو يريد أنْ لا يكون من عشيرته"[2], وينقضي اليتم بالحلم كما أشار بذلك حديث النبي (ﷺ) " لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ، وَلَا صُمَاتَ يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ "[3] , وفي هذا الحديث دليل عند الإمام الشافعي والإمام مالك وجماهير العلماء :" أنَّ حكم اليتم لا ينقطع بمجرد البلوغ ولا بعلو السن بل لا بدَّ أنْ يظهر منه الرشد في دينه وماله"[4], أمَّا مذهب أبي حنيفة " إذا بلغ خمساً وعشرين سنة زال عنه حلم الصبيان وصار رشيداً يتصرف في ماله ويجب تسليمه إليه"[5] , وكافل اليتيم قد " يكون جداً أو عماً أو أخاً أو نحو ذلك من الأقارب أو يكون أبو المولود قد مات فتقوم أُمُّه مقامه أو ماتت أُمُّه فقام أبوه في التربية مقامها"[6] , وجعل الرسول (ﷺ): أكل أموال اليتامى من الكبائر كما في حديثه " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ(ﷺ) أَنَّ رَسُولَ اللهِ (ﷺ) قَالَ: اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ , قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصِنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ "[7], وكافل اليتيم هو القائم بأمور اليتيم من الإنفاق عليه واكساه وتأديبه وتربيته تربية صالحة وغير ذلك وتحصل هذه الفضيلة عن طريق كفل اليتيم من ماله الخاص أو من مال اليتيم الموجود عند الولي بولاية شرعية[8] ,وأمر الله تعالى القائمَ على أمورِ اليتيمِ أنْ يرجع أمواله إليه إذا بلغ النكاح والرشد بقوله تعالى : ﴿ وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَأۡكُلُوهَآ إِسۡرَافٗا وَبِدَارًا أَن يَكۡبَرُواْۚ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ فَإِذَا دَفَعۡتُمۡ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡ فَأَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبٗا ﴾ النساء: ٦, والإحسانُ إلى اليتيمِ هو سترٌ من النارِ يوم القيامة كما جاء في الحديث النبوي" عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَشَقَّتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ هِيَ وَابْنَتَاهَا فَدَخَلَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى تَفِيئَةِ ذَلِكَ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ سِتْرًا لَهُ مِنْ النَّارِ "[9], ويستفاد من الحديث التصدق على اليتيم سواء كانت بنت واحدة أو أكثر كما جاء في الصحيحين " مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ "[10] ,ويدخل في هذا الحديث "ما إذا كان المبتلى بذلك رجلاً , وما إذا كان امرأة , وسواء كانت بنت المربي لها أم لا ,وسواء كانت يتيمة أم لا "[11] ,وإنَّ الإحسانَ إلى اليتيمِ هو سببٌ في أنْ يباعد اللهُ الكافلَ من النار ويجيره من الدخول فيها , وإنَّما خصَّ في

---

(1) . التمهيد لما في الموطأ من المعاني: 246/16

(2) . المنتقى شرح الموطأ: 268/7

(3) . سنن ابي داود : 115/3 , 2873

(4) . المنهاج شرح صحيح مسلم : 191/12

(5) . المصدر نفسه : 191/12

(6) . فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر : 436/10

(7) . صحيح مسلم : 92/1 , رقم الحديث : 89

(8) . ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم: 113/18

(9) . مسند الإمام أحمد بن حنبل : 202/42 , رقم الحديث : 25332

(10) . صحيح مسلم : 2027/4 , رقم الحديث :2631

(11) . طرح التثريب في شرح التقريب : 67/7

هذا الحديث البنات لضعف البنات وقلة حيلتهن بخلاف الصبيان فإنَّ الصبيان يخالفونهن في جميع الأمور[1].

والله يرحم الأُم والأب برحمة ابنائهم كما جاء في الحديث " عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ(ﷺ) قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مَعَهَا ابْنَاهَا , فَسَأَلَتْهُ , فَأَعْطَاهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ , لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ تَمْرَةٌ , فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ تَمْرَةً , فَأَكَلَاهَا , ثُمَّ نَظَرَا إِلَى أُمِّهِمَا , فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ نِصْفَيْنِ , وَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نِصْفَ تَمْرَةٍ , فَقَالَ: رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) قَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهَا ابْنَيْهَا "[2] .

إنَّ محنةَ اليتيمِ محنةٌ كبيرة عندما لا يجد أباه أو أُمَّه , فالله أمر برعاية الأيتام قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴾ الضحى: ٩ , وقال تعالى : ﴿ كَلَّا بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴾ الفجر: ١٧ ,وقال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ الإسراء: ٣٤ , وبعد ما تبين من الأحاديث النبوية التي أمرت برعاية اليتيم والقيام على تربيته تربية صالحة وتبين إنَّ كافل اليتيم له مكانة عظيمة عند الله سبحانه وتعالى وأنْ يكون صاحباً وقريناً مع الرسول (ﷺ) في الجنة ,والله أثنى على المؤمنين الذين يسدون رمق اليتيم وجوعته بقوله تعالى: ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ ٱللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَآءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾ إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴾ الإنسان: ٨ - ١٠ , والله يجازي الكافل جزاءً عظيماً بقوله تعالى: ﴿ فَوَقَىٰهُمُ ٱللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمِ وَلَقَّىٰهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾ وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُوا۟ جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴾ الإنسان: ١١ – ١٢,وقد ذم اللهُ عز وجل أولئك الذين لا يعرفون لليتيم حقاً , ولا يرعون فيه واجباً وليس في قلوبهم تجاهه شفقة ولا رحمة فقال تعالى : ﴿ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ﴿١﴾ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾ الماعون: ١ – ٣.

2. دلالةُ لفظِ (السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ) :

الحديث عن " أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ) قَالَ: قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَحْسِبُهُ قَالَ ..... كَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ "[3].

والساعي أصله من السعي وهو العمل[4], ومعنى الساعي عند الازهري (ت370هـ) :" يقال : فلان يسعى على عياله ,أي : يتصرف لهم"[5], وعند أبي عبدالله الأزدي (ت488هـ) هو: " الوالي وكل من ولي شيئا على قوم فهو ساع عليهم "[6], والساعي على الارملة والمسكين عند أبي الفضل السبتي(ت544هـ): " العامل ليقوتهم"[7], والسعي له معان منها: جد ونشط , وقال تعالى: ﴿ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ الجمعة: ٩ , ومعنى آخر : مشى وذهب بسرعة [8], قال تعالى : ﴿ وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ ﴾ القصص: ٢٠ ,والسعي في كلام العرب: "التصرُّفُ في كلِّ عملٍ "[9] , ومنه قوله تعالى : ﴿

---

[1] . ينظر : طرح التثريب في شرح التقريب: 67/7
[2] . الروض الداني (المعجم الصغير): 97/2 , رقم الحديث : 850
[3] . صحيح البخاري: 9/8 , رقم الحديث: 6007
[4] . ينظر : الزاهر في غريب الفاظ الشافعي: 98/1
[5] . تهذيب اللغة : 58/3
[6] . تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: 76/1
[7] . مشارق الانوار على صحاح الآثار: 225/2
[8] . ينظر : معجم العربية المعاصرة: 1069/2
[9] . لسان العرب : 385/14

وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ النجم: ٣٩ , وقال ابن منظور (ت 711هـ) ,السعي:" الكسبُ ,وكلُّ عملٍ من خيرٍ أو شرٍ "[1] , ومنه قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا تَسْعَىٰ ﴾ طه: ١٥ ,وكانت العرب تسمي:" أصحاب الحملات لِحقْنِ الدَّماء وإطفاءِ النائرةِ :سُعاة ؛ لِسَعْيهم في صلاح ذات البين"[2] , كما قال الشاعر زهير[3] :

سعى ساعيا غيظ بن مُرَّةَ بعدما تبزَّل ما بَيْنَ العشيرةِ بالدَّمِ

الأرملة :المرأة " التي مات زَوْجُها "[4], ولا يقال " شيخٌ أرملُ إلَّا أنْ يشاء شاعر في تمليح كلامه"[5] . . وقال الرازي(ت666هـ) :" الأرملُ : الرَّجُلُ الذي لا امرأة له"[6] , وقال الزبيدي (1205هـ) : " الأرملة أصلٌ في النساء , وقيل خاصٌ بهنَّ , أو أكثريٌّ فِيهنَّ" [7] .المِسْكِينُ :" الفقيرُ"[8] , وقيل : "المسكينُ أشدُّ أشدُّ حالاً من الفقيرِ "[9], وفي الحديث النبوي " لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأُكْلَةَ وَالْأُكْلَتَانِ وَلَكِنْ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى وَيَسْتَحْيِي أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا " [10], وقال ابن قتيبة (276هـ): إن المسكين "هو الذي لا شيءَ له , والفقير: هو الذي له البَلْغَةُ من العَيْشِ"[11] , وقد فصل اللهُ سبحانه وتعالى بين الفقير والمسكين في آية الصدقات ولم يجمعهما باسم واحد , فجعل لكل منهما سهما, في قوله تعالى :﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ التوبة: ٦٠ ,وذكر ابن قتيبة (276هـ): كلام يونس" قلت لأعرابي أفقيرٌ أنت أمْ مسكينٌ فقال :لا بل مسكين[12] ,قال تعالى : ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ البقرة: ٢١٩ , ومعنى العفو: "الفضل"[13].

والحديث النبوي " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ "[14] , يبين أهمية السعي على الأرملة والمسكين وإنَّ من لم يستطع الجهاد في سبيل الله أو عن قيام الليل وصيام النهار فليعمل بهذا الحديث , قال ابن بطال (ت449هـ) :" ليسع على الأرامل والمساكين ليحشر يوم القيامة في جملة المجاهدين في سبيل الله دون أنْ يخطو في ذلك خطوة أو ينفق درهماً , أو يلقى عدواً يرتاع بلقائه , أو ليُحشر في زمرة الصائمين والقائمين وينال درجتهم وهو طاعم نهاره نائم ليله أيام حياته , فينبغي لكل مؤمن أنْ يحرص على هذه التجارة التي لا تبور , ويسعى على أرملة أو مسكين لوجه لله تعالى فيربح في

---

[1] . المصدر نفسه : 385/14

[2] . المصدر نفسه : 385/14

[3] . ديوان زهير بن أبي سلمى:105

[4] . كتاب العين : 266/8

[5] . المصدر نفسه: 266/8, ينظر :تاج العروس: 102/29

[6] . مختار الصحاح :129/1

[7] . تاج العروس : 101/29

[8] . مختار الصحاح:151/1

[9] . تاج العروس :200/35

[10] . صحيح البخاري :124/2, رقم الحديث: 1476

[11] . غريب الحديث لابن قتيبة: 191/1

[12] . المصدر نفسه : 191/1

[13] . شرح صحيح البخاري لابن بطال : 527/7

[14] . صحيح البخاري: 9/8 رقم الحديث:6007

تجارته درجات المجاهدين والصائمين والقائمين من غير تعب ولا نصب , ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء"[1] , وفي كتاب الله عز وجل ما يدل على الشفاعة بسبب الإطعام ,في قوله تعالى إخباراً عن الكفار إذا قيل لهم : ﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴾ المدثر: ٤٢ – ٤٧ , والسبب من دخول هؤلاء الكفار النار هو أنَّهم لم يصدقوا ولم يطعموا المساكين [2] , فكان جزاء ذلك , قوله تعالى : ﴿ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ المدثر: ٤٨ , وإطعام الطعام من الإيمان , ودليل ذلك الحديث النبوي " عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ (ﷺ) أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَعَلَى مَنْ لَمْ تَعْرِفْ "[3] , ويحضنا النبي (ﷺ) على مواساة المساكين والفقراء من الأرامل أو غيرهم لاستجلاب قلوبهم وذلك بإطعام الطعام وبذل السلام ؛ لأنَّه ليس هناك أجلب للمحبة وأثبت للمودة منهما[4] , وقد مدح مدح الله تعالى هذا الصنف من الذين يطعمون الطعام لوجه الله تعالى بقوله : ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ الإنسان: ٨ , فكان ثواب هذا العمل الصالح سواء إطعام الطعام أو غيره من وجوه البر هو قوله تعالى : ﴿ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾ وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴾ الإنسان: ١١ – ١٢ , والمراد بـ (الساعي) في هذا الحديث هو : "الكاسب لهما العامل لمؤنتهما , والأرملة : من لا زوج لها سواء كانت تزوجت أم لا"[5] , وفي الحديث النبوي " لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَكِنْ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ وَلَا يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ"[6] , ومعنى الحديث النبوي إنَّ " المسكين الكامل المسكنة الذي هو أحق بالصدقة وأحوج إليها ليس هو هذا الطواف بل هو الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له ولا يسأل الناس "[7] , وقال النبي (ﷺ) : " مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ "[8] , والمتصدق على المحتاجين له كأجر صدقة , وأمَّا الذي يتصدق على ذي الرحم من أقاربه فله أجران أجرة الصدقة وأجر الصلة كما بينه النبي (ﷺ) في الحديث :" صَدَقَتُكَ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ "[9] .

أذن من الأخلاق الحسنة و لها تأثير أخلاقي والتي لابد للمسلم أنْ يتحلى بها هي استجلاب قلوب الناس سواء كانوا من ذي الرحم وأقاربه أو بعيدي النسب عنه , وهذا الاستجلاب لحب الناس يكون

---

[1] . شرح ابن بطال على صحيح البخاري : 9/ 218

[2] . ينظر : شرح ابن بطال على صحيح البخاري : 10/ 437

[3] . صحيح البخاري : 52/8 , رقم الحديث :6236

[4] . ينظر شرح ابن بطال على صحيح البخاري : 63/1

[5] . المنهاج شرح صحيح مسلم : 112/18, ينظر :ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري : 22/9 , ينظر : مرقاة المفاتيح المفاتيح : 3101/7

[6] . صحيح البخاري : 125/2 , رقم الحديث : 1479

[7] . المنهاج شرح صحيح مسلم: 7/ 129

[8] صحيح مسلم : 2074/4 , رقم الحديث :2699

[9] . مسند الإمام أحمد بن حنبل: 171/26 ,رقم الحديث :16234

بالسعي على المحتاجين من الأرامل والمساكين وافشاء السلام بين الناس , وإنَّ المسلم الذي يتصدق على الأرامل والمساكين وغيرهم من المحتاجين مادياً ومعنوياً هو كالقائم في سبيل الله .

3. دلالةُ لفظِ (يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ):

الحديث عن " يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) عَنْ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَ: مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ "[1] .

الوَصِيَّة : " ما أوصَيْتَ بهِ ...ووصيَّتُهُ تَوصِيةً في المبالغة والكثرة "[2] ,وقال الخليل (ت170هـ) : وأمَّا " الوصيةُ بعد الموت فالعالي من كلام العرب "[3] , كما في الحديث الشريف :" اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ " [4] ,وسميت وصية :" لاتصالها بأمر الميّت "[5], ولفظ (وصى) : " أصلٌ يدلُّ على وَصْلِ شيءٍ بشَيْءٍ"[6] ,ويقال وصَيْتُ الليلةَ باليومِ : أي وصَلْتُها وذلك في أي عمل تعمله و" جاءت التوصية من هذا القياس , كأنَّه كلامٌ يُوصى , أي: يُوصل"[7] ,ويقال :" أوصاه ؛ جعله وصياً على ماله وعياله بعد موته ,وعهد إليه"[8] , ونقول سمية الوصية : وصية ؛ لأنَّ "الميت لما أوصى بها وصل ما كان فيه من أمر حياته بالعدة من أمر مماته"[9],

ونلاحظ مجيء الحديث بلفظ (يوصيني) ولم يأتِ بلفظ (أمرني) ؛وذلك لأنَّ الأمر : " طلب الفعل بالقول على وجه العلو : أنْ يطلبه الأعلى من الأدنى .... وقيل : هو القول الذي هو طلب تحصيل الفعل عن طريق الاستعلاء دون التذلل" [10], ويتبين

من هذا أنَّ جبريل (عليه السلام) لم يتكلم مع الرسول (ﷺ) عن طريق الاستعلاء بل طلب منه على وجه الالتماس , ولهذا جاء بكلمة (يوصيني).

والجارُ : "مجاورُك في المسكنِ " [11] , قال تعالى : ﴿ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ ﴾ النساء: ٣٦ , ففي هذه الآية الكريمة والحديث النبوي (يوصيني جبريل بالجار) الأمر بحفظ الجيران والإحسان إليهم والوصاة برعي ذمتهم والقيام بحقوقهم , وقد جاء تأكيد الله سبحانه وتعالى لذكر الجار بعد ذكر الوالدين والأقربين بقوله تعالى (والجار ذي القربى والجار الجنب) فالجار ذو القربى له حقان حق الجوار وحق القرابة ,و(والجار الجنب) : هو الجار الغريب بالنسب , أي : لا قرابة بينك وبينه [12] , كما جاء بالحديث النبوي عن " أَبِي شُرَيْحٍ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهِ لَا

---

(1) . صحيح البخاري: 10/8 , رقم الحديث : 6014
(2) . كتاب العين : 177/7
(3) . المصدر نفسه : 177/7
(4) . صحيح البخاري : 133/4 , رقم الحديث : 3331
(5) . تهذيب اللغة : 187/12
(6) . مقاييس اللغة :116/6
(7) . المصدر نفسه: 116/6
(8) . معجم العربية المعاصرة :2452/2
(9) . معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية: 483/3
(10) . المصدر نفسه :290/1
(11) . كتاب العين : 176/6
(12) . ينظر : شرح ابن بطال على صحيح البخاري : 221/9

يُؤْمِنُ قِيلَ وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ "[1] , ففي هذا الحديث حض على ترك أذى الجار وشدد في الأمر (ﷺ) وأكد بقسمه ثلاث مرات أنَّهُ لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه , أي : لا يؤمن إيماناً كاملاً ولا يصل أعلى درجاته , وعلى كل مسلم أنْ يحذر أذى جاره , وعليه أنْ ينتهي عما نهاه الله سبحانه وتعالى والرسول (ﷺ) عنه , وأنْ يمتثل لأوامر الله تعالى ورسوله (ﷺ) وأنْ يرغب فيما رضياه وحضا العباد عليه [2] , وتأكيد لأمر الجار و الاهتمام به وإكرامه قال الرسول (ﷺ) : " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ قَالَ وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ " [3] , قال القاضي عياض (رحمه الله) : في معنى الحديث " أنَّ من التزم شرائع الإسلام لزمه إكرام جاره وضيفه وبرهما وكل ذلك تعريف بحق الجار وحث على حفظه " [4] , وقد أمر الله تعالى بالإحسان إلى الجار حتى قال الرسول (ﷺ) : ما زال جبريل عليه السلام : (يوصيني بالجار حتى ظننت أنَّه سيورثه) , و أعظم الذنوب هو الزنى بحليلة الجار , كما جاء بالحديث النبوي : "عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ,أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ, قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ, قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ, قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ "[5] , قال النووي (ت 676هـ) في المنهاج , أي : " تزني بها برضاها وذلك يتضمن الزنى وإفسادها على على زوجها واستمالة قلبها إلى الزاني وذلك أفحش وهو مع امرأة الجار أشد قبحاً وأعظم جرماً ؛ لأنَّ الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حريمه ويأمن بوائقه ويطمئن إليه وقد أمر بإكرامه والإحسان إليه فإذا قابل هذا كله بالزنى بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه كان في غاية القبح"[6] , وفي الحديث " لا يأمن جاره بوائقه " [7] , والبوائق : هي " غوائله وشروره" [8] , وفي الحديث الحديث عن " عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا "[9] , وكانت أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها)قد سألت الرسول (ﷺ) في الهدية تهديها لجارها إلى أي الجيران تعطيها , فكان جواب النبي (ﷺ): (أقربهما منك باباً) , وقال العيني (ت855هـ) : " وإنَّما أمر بالهدية إلى من قرب بابه ؛ لأنَّه ينظر إلى ما يدخل دار جاره وما يخرج منها , فإذا رأى ذلك أحبَّ أن يشارك فيه , وأنَّه اسرع إجابة لجاره عندما ينوبه من حاجة إليه في أوقات الغفلة والغرة , فلذلك بدأ به على من بعد باب داره , وإنْ كانت داره أقرب " [10] , وقوله : (قال إلى أقربهما منك باباً) ,أي : قال النبي (ﷺ) : إلى أقرب الجارين من حيث الباب , وهنا " استعمل أفضل التفضيل بوجهين , مع أنَّهُ لا يستعمل إلا بأحد الوجوه الثلاثة ؛ لأنَّهُ لم يستعمل إلَّا بالإضافة "[11] ,وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)

---

[1] . صحيح البخاري : 10/8 ,رقم الحديث : 6016

[2] . ينظر : شرح ابن بطال على صحيح البخاري : 222/9

[3] . صحيح البخاري : 11/8 , رقم الحديث : 6019

[4] . المنهاج شرح صحيح مسلم : 18/2

[5] . صحيح البخاري : 164/8 , رقم الحديث :6811

[6] . المنهاج شرح صحيح مسلم : 2/ 18, ينظر : ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري: 8/7/10

[7] . صحيح البخاري: 10/8, رقم الحديث: 6016

[8] . شرح الطيبي : 10/ 3181 , ينظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري : 109/22

[9] . صحيح البخاري : 88/3 , رقم الحديث : 2259

[10] . عمدة القاري شرح صحيح البخاري : 86/12

[11] . المصدر نفسه : 86/12

قال : " عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ (ﷺ) يَشْكُو جَارَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ (ﷺ): " اصْبِرْ "، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ يَشْكُو، فَقَالَ لَهُ النَّبِيَّ (ﷺ): " اصْبِرْ "، ثُمَّ أَتَاهُ يَشْكُو، فَقَالَ لَهُ: " اصْبِرْ "، ثُمَّ أَتَاهُ الرَّابِعَةَ يَشْكُوهُ، فَقَالَ: " اذْهَبْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ فَضَعْهُ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ "، فَجَعَلَ لَا يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا قَالَ لَهُ: شَكَوْتُ جَارِي إِلَى رَسُولِ اللهِ (ﷺ)فَقَالَ: " اذْهَبْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ فَضَعْهُ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ "، فَجَعَلَ لَا يَمُرُّ بِهِ أَحَدٌ إِلَّا قَالَ: اللهُمَّ الْعَنْهُ اللهُمَّ أَخْزِهُ، قَالَ: فَأَتَاهُ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ فَوَ اللهِ لَا أُوذِيكَ أَبَدًا " [1] , وعلى المسلم أن يصبر على أذى جاره , كما جاء في هذا الحديث , وإن أكثر اذائه , وعليه أنْ يطرح متاعه في الطريق ليكون زاجراً له ويخاف دعاء المسلمين عليه[2] .

ويتبين من الأحاديث النبوية التي اهتمت بشأن الجار وعلى أهمية الأمر, إنَّ للجار مكانة عظيمة عند الله عز وجل ورسوله الكريم, وفيه حض المسلم على الابتعاد عن ما فيه أذية للجار , وإنَّ احترام الجار وتقديره من أخلاق المسلمين التي أمرنا الرسول (ﷺ) أنْ نتحلى بها ؛ لأنَّها تؤدي إلى الألفة والمحبة بين المسلمين ولها أثر عظيم في حياة المسلمين ليكون المجتمع مجتمعاً مسلماً خالياً من الحقد والكراهية .

---

[1] . شعب الإيمان : 95/12, رقم الحديث : 9100

[2] . ينظر : عون المعبود : 43/14

النتائج والتوصيات

1. إنَّ حسن التعامل مع المسلمين من مكارم الأخلاق وهي قانون عظيم شيده الأنبياء والمرسلون وعلى المسلمين الالتزام به.
2. بر الوالدين وصلة الرحم تجعل الألفة والمودة بين افراد الأسرة.
3. كفالة الأيتام والسعي على الأرامل والمساكين وحسن الجوار تؤدي إلى اشاعة المحبة بين افراد المجتمع.
4. التعامل بحسن الخلق مع الناس يقلل من المشاكل والخلافات .
5. الإحسان إلى الأقرباء والمحتاجين يساهم في إصلاح ذات البين ؛لأنه يحول العداوة إلى محبة.
6. إنَّ مصدر الالتزام بالأخلاق الإسلامية هو شعور المسلم بمراقبة الله عز وجل له.
7. الالتزام بالأخلاق تحتاج إلى النية والمقصد الذي يحرك هذه الأفعال الحسنة (إنَّما الأعمال بالنيات).
8. إنَّ الأخلاق الحسنة في التعامل مع الناس هي اساس لبقاء الأمم , وإنَّ الانحلال والأخلاق السيئة تؤدي إلى زوال الأمم.
9. الالتزام بالأوامر والنواهي التي بينها الرسول (ﷺ) في أحاديثه النبوية لكي ترتقي الأمة ؛لأنه لا رقي إلَّا بها.
10. إنَّ مصدر الأخلاق الإسلامية هو الوحي ,فهي قيم ثابتة ومثل عليا تصلح لكل الناس, وإنَّ الأخلاق التي أمرنا بها الله تعالى ونبينا (ﷺ) صالحة لكل زمان ومكان .
11. الاعتماد على الحديث النبوي في نشر الرحمة والرأفة بين المسلمين.
12. إنَّ جميع المسلمين لهم حقوق وواجبات متساوية فعلى الجميع الالتزام بها.

فهرس المصادر

1. الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت 256هـ) ,تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ,الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت ,الطبعة: الثالثة، 1409هـ – 1989م.
2. الأدب النبوي: محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخَوْلي (ت 1349هـ),الناشر: دار المعرفة – بيروت ,الطبعة: الرابعة، 1423 هـ .
3. الآداب الشرعية والمنح المرعية: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، الحنبلي (ت 763هـ),الناشر: عالم الكتب.
4. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك ، أبو العباس، شهاب الدين (ت 923هـ),الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر ,الطبعة: السابعة، 1323 هـ.
5. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي المعروف بابن أبي أسامة (ت282هـ) ,تحقيق: د. حسين أحمد صالح ,الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية – المدينة المنورة, الطبعة: الأولى، 1413هـ – 1992م.
6. تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (1205هـ) ,تحقيق: مجموعة من المحققين ,الناشر: دار الهداية.
7. تاريخ ابن معين (رواية الدوري): أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام ، البغدادي (ت 233هـ) ,تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف ,الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة ,الطبعة: الأولى، 1399هـ – 1979م
8. تفسير الشعراوي – الخواطر: محمد متولي الشعراوي (ت 1418هـ), الناشر: مطابع أخبار اليوم , رقم الإيداع يوضح أنه نشر عام 1997 م.
9. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت 488هـ) ,تحقيق: د: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز ,الناشر: مكتبة السنة – القاهرة – مصر ,الطبعة: الأولى، 1415 – 1995.
10. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي (ت 463هـ) ,تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي , محمد عبد الكبير البكري ,الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب عام النشر: 1387 هـ.
11. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب, الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت ,الطبعة: الأولى، 2001م.
12. جامع البيان عن تأويل آي القرآن(تفسير الطبري): محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ، أبو جعفر الطبري (ت 310هـ) , تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي ,الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ,الطبعة: الأولى، 1422 هـ – 2001 م.
13. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري شمس الدين القرطبي (ت 671هـ) ,تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ,الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ,الطبعة: الثانية، 1384هـ – 1964 م.
14. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: 321هـ) تحقيق: رمزي منير بعلبكي, الناشر: دار العلم للملايين – بيروت, الطبعة: الأولى، 1987م.

15. ديوان زهير بن أبي سلمى : شرحه وقدم له الأستاذ :علي حسن فاعور, الناشر: دار الكتب العلمية ,بيروت . لبنان , الطبعة الأولى ,1408هـ . 1988م.
16. ديوان لبيد بن ربيعة العامري (545 مـ661م):الناشر: دار صادر بيروت.
17. الروض الداني (المعجم الصغير): سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير ، أبو القاسم الطبراني (ت 360هـ) ,تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير ,الناشر: المكتب الإسلامي , دار عمار – بيروت , عمان ,الطبعة: الأولى، 1405هـ – 1985م.
18. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت 370هـ),تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني ,الناشر: دار الطلائع.
19. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت: 977هـ) الناشر: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة ,عام النشر: 1285 هـ.
20. (تفسير السراج المنير): شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت 977هـ) ,الناشر: مطبعة بولاق – القاهرة , 1285 هـ .
21. سنن أبي داود :أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (ت 275هـ) ,تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ,الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
22. شرح ابن بطال على صحيح البخاري : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك (ت 449هـ) , تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم, الناشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض الطبعة: الثانية، 1423هـ – 2003م.
23. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (الكاشف عن حقائق السنن):شرف الدين الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي(ت743هـ), تحقيق: د .عبدالحميد هنداوي ,الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز , مكة المكرمة . الرياض, الطبعة الأولى,1417هـ . 1997م.
24. شعب الإيمان :أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ، أبو بكر البيهقي (ت 458هـ), تحقيق: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ,الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض, الطبعة: الأولى، 1423 هـ – 2003 م.
25. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله , تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر ,الناشر: دار طوق النجاة ,الطبعة: الأولى 1422هـ .
26. صحيح مسلم :مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت 261هـ), تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ,الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
27. طرح التثريب في شرح التقريب: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت 806هـ) ,الناشر: دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي.
28. طلبة الطلبة: عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ت 537هـ), الناشر: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى بغداد, تاريخ النشر: 1311هـ.
29. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين بدر الدين العيني (ت 855هـ) ,الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
30. عون المعبود شرح سنن أبي داود: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، العظيم آبادي (ت 1329هـ),الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت ,الطبعة: الثانية، 1415 هـ .

31. غريب الحديث: أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (ت 224هـ) ,تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان ,الناشر: مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الأولى، 1384 هـ - 1964م.
32. غريب الحديث : أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت 276هـ) تحقيق: د. عبد الله الجبوري ,الناشر: مطبعة العاني – بغداد, الطبعة: الأولى، 1397هـ .
33. الفروق اللغوية: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت 395هـ),تحقيق: محمد إبراهيم سليم, الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة – مصر.
34. فتح الباري شرح صحيح البخاري : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، الحنبلي (ت 795هـ), تحقيق: محمود بن شعبان , وآخرون ,الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية , الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996 م.
35. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني , تحقيق :محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار المعرفة – بيروت، 1379هـ .
36. فيض القدير شرح الجامع الصغير: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي القاهري (ت 1031هـ),الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر, الطبعة: الأولى، 1356هـ .
37. القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817هـ) , تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة , بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي , الناشر: مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان , الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م .
38. القاموس الفقهي لغة واصطلاحا: سعدي أبو جيب ,الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية , الطبعة الثانية 1408 هـ . 1988 م.
39. كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي (ت 170هـ) , تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي ,الناشر: دار ومكتبة الهلال.
40. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت 538هـ) , الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت ,الطبعة: الثالثة - 1407 هـ .
41. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان , (ت 975هـ) ,تحقيق: بكري حياني - صفوة السقا ,الناشر: مؤسسة الرسالة ,الطبعة: الطبعة الخامسة، 1401هـ . 1981م
42. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت 711هـ) , الناشر: دار صادر - بيروت, الطبعة: الثالثة - 1414 هـ .
43. مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت 666هـ) , تحقيق: يوسف الشيخ محمد , الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا ,الطبعة: الخامسة، 1420هـ . 1999م.
44. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح : علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت 1014هـ) , الناشر: دار الفكر، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، 1422هـ - 2002م.
45. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل (ت241هـ), تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون ,الناشر : مؤسسة الرسالة , الطبعة : الثانية 1420هـ ، 1999م.
46. مسند البزار = البحر الزخار : أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله المعروف بالبزار (ت 292هـ),تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق

الشافعي ,الناشر: مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة, الطبعة: الأولى، (بدأت 1988م، وانتهت 2009م)

47. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون السبتي، أبو الفضل (ت 544هـ),الناشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

48. معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي,(ت 395هـ),تحقيق: عبد السلام محمد هارون, الناشر: دار الفكر, عام النشر: 1399هـ – 1979م.

49. معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ),تحقيق: أ. د محمد إبراهيم عبادة, الناشر: مكتبة الآداب القاهرة / مصر, الطبعة: الأولى، 1424هـ – 2004 م.

50. معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية: د محمود عبد الرحمن عبد المنعم، الناشر: دار الفضيلة.

51. معجم اللغة العربية المعاصرة: د .أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت 1424هـ) بمساعدة فريق عمل , الناشر: عالم الكتب ,الطبعة: الأولى، 1429 هـ – 2008 م.

52. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ), الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الثانية، 1392هـ .

53. موطأ الإمام مالك رواية سويد بن سعيد : الإمام مالك (179 هـ) تحقيق :عبدالمجيد تركي , الناشر : دار الغرب الإسلامي ,الطبعة : الأولى 1994.

54. نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597هـ) تحقيق: محمد عبد الكريم كاظم الراضي, الناشر: مؤسسة الرسالة – لبنان/ بيروت ,الطبعة: الأولى، 1404هـ – 1984م.

55. النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير (ت: 606هـ), تحقيق: طاهر أحمد – محمود محمد الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م.

56. الوجوه والنظائر : أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت 395هـ) ,تحقيق : محمد عثمان ,الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة ,الطبعة: الأولى، 1428 هـ – 2007 م.